

النبیین وفضل العالمین لانی بعدن ولا تبدل ملته ولا تغیر لشعبته
 وان جمیع ما جاء به محمد ص هو الحق للبین نصدق به وجمیع ما مضى قبله
 من انبیاء الله ورسله وحجه ونصدق بکتابه الناطق الصادق العزیز الذی
 لایاتیه الناطق من ین یدیه ولا من خلفه تنزل من حکیم حمید وان کتابه
 صمیم علی الکتب کلها وان حق من فاتحنه الی خاتمه نؤمن بحکمه
 ومشیایه وخاصیه وعامه ووعده ووعیده وناسخه ومسنوخه
 وقصیه وایاره لایقدر احد من المخلوقین ان ینقضه وان الدلیل
 بعهده والحجة علی المؤمنین والقایم بامور المسلمین والناطق عن
 القرآن والعالم باکلامه احوه وخلیفته ووصیه وولیه والذی کان
 منه بمنزلة هرون من موسی علی بن ابی طالب امیر المؤمنین وامام
 المنفقین وقاید الفرق المجتهدین ووادع علی النبیین والمؤمنین والفضل
 الوصیین وبعده الحسن والحسین وعلی بن الحسین ومحمد بن علی
 وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر واحد بعد واحد لانی یومنا هذا اتفیان
 عن الرسول واعلمهم بالکتاب والسنة واعدهم فی القضية واولاهم
 بالامامة فی کل دهر وعصر وانهم العروة الوثقی وائمة الهدی والحجة
 علی اهل الدنیا الی ان یرث الله الارض ومن علیها وهو خیر الوارثین
 وان من خالفهم ضال مضل نارک للهدی والحق وانهم المعبرون عن
 القرآن والناطقون عن الرسول بالبیان من مات لا یتولاهم ولا یعرفونهم
 باسمائهم ویا تم بسواهم مات میتة جاهلیة وان من دینهم الورع
 والعفة والصدق والصلاح والاستقامة والاجتهاد واداء الامانة
 الی البیار والفاجر وطول السجود وصیام النهار وقیام اللیل واجتناب
 الخمارم وانظارات الفرج وحسن العرا وکرم الصحبة وحسن الجوار
 وبذل المعروف وکف اللذی وبسط الوجه والتسبیح ورحمة المؤمنین

سدا شباب
 اهل الجنة

کفره العیون

الصبر والصبر کلها و
 الصبر کلها و
 الصبر کلها و
 الصبر کلها و

الکر بحی السن
 سن فان من الاصل
 ای حسنة ل



اسْبَحُ الوُضوءِ
بِالمُفْرَاضِ

ثُمَّ الوُضوءُ كما أمر الله تعالى في كتابه غَسَلَ الوُجْهَ وَاليَدَيْنِ إلى المِرْفَقِ
 وَمَسَحَ الرِّاسَ وَالرِّجْلَيْنِ مَرَّةً وَاحِدَةً فَرِيضَةً وَأَثْنَانِ اسْبِغْ وَمَنْ زَادَ
 عَلَى اثْنَيْنِ أَمْ وَلَا يُوْجِرُ وَلَا يَنْقُضُ الوُضوءَ إِلَّا الرَّجْحُ وَالْبَوْلُ وَالنَّعِيْطُ
 وَالتَّوْمُ وَالجَنَابَةُ وَمَنْ مَسَحَ عَلَى الخُفَّيْنِ فَقَدْ خَالَفَ الله تعالى وَمَنْ رَسَمَهُ وَكُتِبَ
 وَلَمْ يَجْزِ عَنْهُ وَضوءُهُ وَلَا صَلَوَتُهُ وَلَا إِيمَانُ لَهُ وَذَلِكَ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ
 خَالَفَ النَّبِيَّ فِي المَسْحِ عَلَى الخُفَّيْنِ فَقَالَ
 النُّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْلَا أَنِّي أَهْلُ السَّلَامِ لَكُنْتُ
 قَبْلَ نَزْوَالِ المَائِدَةِ أَوْ بَعْدَهَا فَقَالَ لَا أَدْرِي فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَكِنْ
 أَدْرِي أَنَّ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَمَسِّحْ عَلَى الخُفَّيْنِ حِينَ نَزَلَتْ سُورَةُ المَائِدَةِ
 وَالأَعْتِسَالُ مِنَ الجَنَابَةِ وَالانزَالِ أَوْ الأَحْتِلَامِ وَالحَيْضِ وَمَنْ
 لَمَسَتْ إِذَا بَرَدَ فَرَضٌ وَغَسَلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَالعِيدَيْنِ وَغَسَلَ دُخُولِ
 وَالمَدِينَةِ وَغَسَلَ الزِّيَارَتَيْنِ وَغَسَلَ الأَحْرَامِ وَيَوْمَ عَرَفَةَ وَأَوَّلِ لَيْلَةِ
 مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ وَلَيْلَةَ مَسْبُوحِ عَشْرَةٍ وَلَيْلَةَ تِسْعَةِ عَشْرَةٍ وَحَدِي
 وَعَشْرِينَ وَثَلَاثَ وَعِشْرِينَ سُنَّةً وَصَلَوَةُ الفَرِيضَةِ الظُّهْرِ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ
 وَالعَصْرِ أَرْبَعُ وَالمَغْرِبِ ثَلَاثُ وَالعِشَاءُ الأَخْرَى أَرْبَعُ وَالفَجْرِ رَكَعَاتٌ
 فَذَلِكَ سَبْعَةُ عَشْرَ رَكَعَةً وَصَلَوَةُ السَّنَةِ أَرْبَعُ وَثَلَاثُونَ رَكَعَةً ثَمَانُ رَكَعَاتٍ
 قَبْلَ الظُّهْرِ وَثَمَانُ بَعْدَ الظُّهْرِ وَقَبْلَ العَصْرِ وَأَرْبَعُ بَعْدَ المَغْرِبِ وَرَكَعَاتٌ
 وَأَنْتَ جَالِسٌ بَعْدَ العِشَاءِ الأَخْرَى تَعْدَانِ بَرَكَعَةً وَثَمَانُ رَكَعَاتٍ فِي السُّجُودِ
 وَالشَّفْعِ وَالتَّوْبِ ثَلَاثُ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الثَّمَانِ تُسَلِّمُ بَعْدَ الرُّكُوعَتَيْنِ وَرَكَعَاتٌ
 بَعْدَ التَّوْبِ يُصَلِّيْهَا تَبَلُّغًا أَنْ يَدْخُلَ وَوَقْتُ صَلَوَةِ الفَجْرِ وَالصَّلَوَةُ فِي أَوَّلِ الوُجُودِ
 الأَفْضَلُ وَفَضَّلَ الجَمَاعَةُ عَلَى المُنْفَرِدِ بِكُلِّ رَكَعَةِ الفِ رَكَعَةٍ وَلَا تَصِلُ خَلْفَ
 الفَاجِرِ وَلَا تَقْتَدُ إِلَّا بِأَهْلِ الوِلَايَةِ وَلَا تَصِلُ فِي جُلُودِ المَيْتَةِ وَلَا جُلُودِ السَّبَا
 وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ فِي التَّشَهُدِ الأَوَّلِ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ

وَمَوْزُونَةٌ
مَوْزُونَةٌ كَمَا كَانَ

الوسق جرمه وهو سقور صاعاً والصلع أربعة اصداد والمد رطلان وربع بالعراقي
والتراطل احد وتسعون مثقالاً والمثقال درهم وثلاثة اسباع درهم ثمانون

لان تحليل الصلوة التسليم فاذا قلت هذا فقد سلمت والتقصير
في ثمانية فرا سبغ فاذا قصرت افطرت بر يد اذهباً وبر يد جانباً ومن لم
يفطر لم يجز صومه وعليه القضاء لانه ليس عليه صوم في السفر ومن
لم يقصر لم يجز صلوته لانه قد زاد في الفريضة وحده التقصير فيما سجد
اثني عشر شيئاً والقنوت في اربع صلوة الغداة والمغرب والعمه
ويوم الجمعة وكل القنوت قبل الركوع لابعده والصلوة على الميت حسن
تكبيرات فمن نقص منها خالف السنة وليس في صلوة الجنائز تسليم لان
فصلوة فيها ركوع وسجود وليس في صلوة الجنائز ركوع ولا سجود والميت
يسلم من قبل رجليه ويربع قبره ولا يسلم والجمعة يسلم الله الرحمن الرحيم
سنة والركوة المفروضة من كل صائتي درهم حسنة ولا هم ولا
يجب فيها دون ذلك شيئا ثم كل ما زاد اربعون درهما واجب درهم ولا
يعطى حتى يحول الحول عليه ولا يخرج الا الى اهل الولاية والمعرفة والخمس
من جميع المال مرة واحدة والعشر من الخنطة والشعير والتمر والزبيب
وكل شي يخرج من الارض من الحبوب اذا بلغ خمسة اوسق وحب
عليه العشر اذا كان يسقى سبجاً وان سقى بالدرء فنصف العشر للعسر
والنوسق والوسق ستون صاعاً والصلع اربعة اصداد والمد رطلان
وربع برطل العراقي وهو ستة ارباط برطل المدينة وتسعة ارباط برطل
عراقي وركوة الفطر فريضة على كل رأس صغير وكبير حراً وعبيداً ذكر وانثى
من الخنطة والشعير والتمر والزبيب صاع ولا يجوز ان يعطى الا الى اهل الولاية
واكثر الخبز عشرة ايام واقله ثلاثة ايام والمستحاضة تغتسل
وتصلح والحائض تترك الصلوة وتقضي الصيام ويصام شهر رمضان
لرؤيته ولا يجوز التراويح في الجماعة لان ذلك بدعة وكل بدعة ضلالة
وكل ضلالة في النار وصوم ثلاثة ايام في كل شهر اربعين خمسين و
الخمس من العشر الاوّل واربع من العشر الاوسط والخمس من العشر الاخر

والظاهر والعصر
عشرا لافرة
الصلوة
الجنائز
الصلوة
الجنائز
الصلوة
الجنائز
الصلوة
الجنائز

ويخرج من الحبوب وكل شي
والقطن صاع لان الله تعالى انزل في
كتابنا لا يكلف الله نفساً الا وسعها
ولا يكلف العبدون والقطر ص

قال رسول الله
صم شعبان شهري
ورمضان شهري
الله

وصوم شعبان سنة^٥ وصوم رجب وهو شهر الاضحى وفيه البركة و
ان قضيت فوات شهر رمضان متفرقات اجزاك منه وحج البيت فريضة
لمن استطاع اليه سبيلا والسبيل الزاد والراحلة ولا يجوز الحج الا متعنا
ولا يجوز القرآن والا فوالذي يستعمله العامة لالا هل مكة وحاضرها
ولا يجوز الاحرام من دون ذلك الميقات قال الله تع والتموا الحج والعمرة
لله ولا يجوز في النسك الخفى لانه ناقص ولا يجوز الموجه ^{والجهد واجب}
مع الاصام العادل ومن قتل دون نفسه فهو شهيد ومن قتل دون
اهله فهو شهيد ومن قتل دون ماله فهو شهيد ولا يقتل من الكفار
والضاب في دار التقية الا قال ارباع وذلك اذا لم تحف على نفسك
ولا تحل اموال المخالفين وغيرهم والتقية في دار التقية واجبة ولا
حنت على من حلف تقية يدفع به ظلما عن نفسه ولا يكون طلاق بغير
السنة على ما ذكره الله تع في كتابه وسنة رسوله وكل طلاق يخالف السنة
فليس بطلاق كما ان كل نكاح يخالف السنة فليس بنكاح ولا يجمع اكثر
من اربع حراير واذا طلقت المرأة للسنة ثلث مرات لم تحل لزوجها حتى
تتزوج وجماعة ^{وقال} امير المؤمنين تع اتقوا المطلقات
ثلثا فانهن قاتمت ذوات ابعار والصلوة على النبي وآله في كل الموطن
محمد والقطاس وعند اترباح وغير ذلك وجب اولياء الله واوليائهم
وبغض اعداء الله واعدائهم والبراءة منهم ومن ائمتهم وبر الوالدين
وان كانا من المشركين واجب فلا تطهرهما في الشرك لان الله جل اسمه
يقول فلا تطهرهما وصاحبهما في الدنيا معروفا وقال امير المؤمنين تع
من اطاع مخلوقا في غير طاعة الله فقد اتخذ اطع من دون الله وركوع
الحنين زكوة امه وتحليل المتعتين اللتين ارتطما الله في كتابه
وستنهما رسول الله صم متعة النساء ومتعة الحج واجب
والفرايض على ما امر الله تع به لا عول فيها ولا يرث مع الولد والوالدين

لغة

نوسه كاجان

الا الزوج والزوجية وذو السهم احق ممن لاسهم له وليست العصبية
من دين الله والعقبية عن المولود الذكر والانثى وتسميته وخلق
واسمه يوم السابع ويتصدق بوزن شعير ذهبيا وفضة لان الله تعالى
لا يكلف نفسا الا وسعها ولا يكلف فوق طاقتها والختان سنة للرجال
وسكرمة للنساء وافعال العباد مخلوقة خلق تقديرا لخلق تكوين
ولا تقول بالجبر والتفويض ولا ياخذ الله البرئ يجرم التسليم ولا يعتد
الاطفال بدنوب الاباء فانه جل وعلا يقول ولا تزوروا زواجره فورا اخرى وان
ليس للانسان الا ما سعى والله يَغْفِرُ الذنوب ولا يظلم ولا يفرض الله
على العباد طاعة من يعلم انه يظلمهم او يخونهم ولا يختار لرسالة ولا يصطف
من عباده من يعلم انه يكفر به او يعبد الشيطان دونه والاسلام غير الايمان
وكل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمنا ولا يسرق السارق حين يسرق
وهو مؤمن ولا يقتل القاتل النفس التي حرم الله قتلها وهو مؤمن
ولا يشرب السارِب حين يشرب وهو مؤمن واصحاب الحد ومسلمون
لا مؤمنون ولا كافرون والله تعالى لا يدخل النار مؤمنا وقد وعده الحدود
فيها ابدا ولا يغفران لشرِك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومؤمنوا
اهل التوحيد يدخلون النار ويخرجون منها والشفاعة جائزة لهم
والدار اليوم دار التقية وهو دار الاسلام لا دار الكفر ولا دار الايمان
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب ان اذا امكن
ولم يكن خليفة على النفس والايمان اداء الفرائض واجتناب المحارم
وهو معرفة بالقلب وقرار باللسان وتحمّل بالاركان والتكبير
في العيدين واجب في الفطر في دبر خمس صلوات ويبدأ من دبر صلوة
المغرب ليلة الفطر وفي الاضحية في دبر عشر صلوات يبدأ من صلوة
الظهر يوم النحر ويمتد في دبر خمس عشر صلوة والنفس لا تقعد اكثر
من عشرة ايام فان ظهرت والا احتسنت ثم تغتسل وتصل وتؤم من

دل
فانه يقصد

بهداهم والسالكين منها جهنم تحريم الخمر قليلا وكثيرها وتحريم كل مسكر
قليلة وكثيرة والمضطر لا يشرب الخمر لانه يقتله وتحريم كل ذي ناب من
السيباع وكل ذي مخلب من الطير وتحريم الطحال فانه دم وتحريم اللطاني
والجرجي والمارماهي والزمار وكل سمك لا يكون له فلو س ومن الطيور
صا لا يكون له قافية ومن البيض كلما اختلف طرفاه حد الاكل وكلما
استوى طرفاه حرام اكله واجتناب الكبائر وهو قتل النفس التي حرم الله
الابالحق والزنا والسرقة وشرب الخمر وعقوق الوالدين والفرار من
الزحف واكل مال اليتيم ظلما واكل الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به غير
الله من غير ضرورة واكل الربا والسحت بعد البيئته والميسر وهو القمار
والتخيس في المكبال والميزان وقذف المحصنات واللواة والشهادة
بالزور والياس من روح الله والامن من مكر الله والقنوط من رحمة و
معوثة الظالمين والركون اليهم واليمين الغموس وجبس الحقوق
من غير عسر والكذب والاستراق والتبذير والحيانة وكتام
الشهادة والاستحسان لا ولياء الله والملاهي التي تصد عن ذكر الله
كالغناء وضرب الاوتار والاصرار على الصغائر من الذنوب والسلام
على من اتبع الهدى وصلى الله على محمد وآله الطاهرين الطيبين فهذه
تمام الشريعة المصطفوية المنقولة عن اللسان

الامام الهمام علي بن موسى
الرضا عم وعلي ابائهم
واولاده المعصومين
الطاهرين

بلغ

اللهم احشرنا معهم واغفر لنا بركاتهم وسلم تسليما كثيرا كثيرا
برحمتك يا ارحم الراحمين

